

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

23025 - عن علي قال : من أدرك ركعة مع الإمام أو فاتته ركعة فلا يتشهد مع الإمام وليهلل حتى يقوم الإمام .
(عب عن عمرو بن الشريد)